على الحيض بنفسه فيكون موضوعا وفي كثير من النسخ بدل قوله
دون المشترك دون الكناية وهو سهو لانه ان اريد ان الكناية
بالنسبة الى معناها الاصلي موضوعة فكذا المجاز ضرورة ان الا
سد في قولنا رايت اسدا يرمي موضوع للحيوان المفترس
وان لم يستعمل فيه وان اريد انها موضوعة بالنسبة الى معنى الكناية
اعني لازم المعنى الاصلي ففساده ظاهر لانه لا يدل عليه بنفسه بل
بواسطة القرينة لا يقال معنى قوله بنفسه غير قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له او من غير قرينة لفظية فعلى هذا يخرج من
الوضع المجاز دون الكناية لانا نقول اخذ الموضوع له في تعريف
الوضع فاسد وكذا حصر القرينة في اللفظي لان المجاز قد يكون
له قرينة معنوية لا يقال معنى الكلام انه خرج عن تعريف الحقيقة
المجاز دون الكناية فانها حقيقة ايضا على ما صرح به صاحب المفتاح
لانا نقول هذا فاسد على راي المصنف لان الكناية لم توضع له
بل استعملت في لازم الموضوع له مع جواز ارادة الملزوم وسيجئ
لهذا زيادة تحقيق والقول بدلالة لفظ ظاهر فاسد يعني ذهب
بعضهم الى ان دلالة الالفاظ على معانيها لا تحتاج الى الوضع لان
بين

بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية يتنطق دلالة كل لفظ على معناه
لذاته فذهب المصنف وجميع المحققين الى ان هذا القول فاسد
ما دام محمولا على ما يفهم منه ظاهرا لان دلالة اللفظ على المعنى
لو كانت لذاته كدلالته على اللافظ لوجب ان لا يختلف اللغات
باختلاف الامم وان يفهم كل احد معنى كل لفظ لعدم انفكاك
المدلول عن الدليل ولا يمتنع ان يجعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث
يدل على المعنى المجازي دون الحقيقي لان ما هو بالذات لا يزول با
لغير ولا يمتنع نقل من معنى الى معنى آخر بحيث لا يفهم منه عند الا
طلاق الا المعنى الثاني وقد تاول اي القول بدلالة اللفظ
لذاته السكاكي اي صرفه عن ظاهره وقال انه تنبيه على ما عليه الائمة
على الاشتقاق والتصريف من ان للحرف في انفسها خواص بها يختلف
كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير
ذلك وتلك الخواص تقتضي ان يكون العالم بها اذا اخذ بعين
في شيء مركب منها المعنى لا بهما التناسب بينها قضاء لحق الحكمة
كالقصم بالقاف الذي هو حرف رخو لكسر الشيء من غير ان يبين
والقصم بالقاف الذي هو حرف شديد لكسر الشيء حتى يبين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)